



Distr.
LIMITED

FCCC/SBSTA/1999/L.1
7 June 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة العاشرة
بون، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩
البند ١٣ من جدول الأعمال

التقرير المتعلق بالدورة

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها العاشرة

المقرر: السيد أندريي كرانييتش (سلوفينيا)

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		أولاً - افتتاح الدورة
٤	٤ - ١(البند ١ من جدول الأعمال)
		ثانياً - المسائل التنظيمية
٥	١٠ - ٥(البند ٢ من جدول الأعمال)
٥	٧ - ٥ إقرار جدول الأعمال
٧	١٠ - ٨ تنظيم أعمال الدورة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
	ثالثاً- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة (البند ٣ من جدول الأعمال).....
٧	١٨-١١
٧	١٣-١١ ألف- المنظمات العلمية.....
٨	١٦-١٤ باء- هيئات الأمم المتحدة.....
٨	١٨-١٧ جيم- اتفاقيات أخرى.....
	رابعاً- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في مرفق الاتفاقية الأول (البند ٤ من جدول الأعمال).....
٩	٢٧-١٩
٩	٢٢-١٩ ألف- مبادئ توجيهية لإعداد البلاغات الوطنية.....
١٠	٢٤-٢٣ باء- عملية الاستعراض المتصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة.....
١٠	٢٧-٢٥ جيم- برنامج العمل المتعلق بالقضايا المنهجية المتصلة بالمواد ٥ و٧ و٨ من بروتوكول كيوتو.....
	خامساً- القضايا المنهجية (البند ٥ من جدول الأعمال).....
١١	٤٢-٢٨
	ألف- استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة (الفقرة ٥ (أ) من المقرر ١/م-٣).....
١١	٣٣-٢٨
١٢	٣٦-٣٤ باء- الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي.....
١٢	٤٢-٣٧ جيم- مسائل أخرى.....
	سادساً- المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة (البند ٦ من جدول الأعمال).....
١٣	٤٦-٤٣
	سابعاً- تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٧ من جدول الأعمال).....
١٤	٥١-٤٧

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
١٥	٥٥-٥٢ ثامناً- البحث والمراقبة المنتظمة (البند ٨ من جدول الأعمال).....
١٥	٦٠-٥٦ تاسعاً- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ-٣ والمادتان ٣-٢ و ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو): برنامج العمل (البند ٩ من جدول الأعمال).....
١٦	٦٢-٦١ عاشرأ- الإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو: المسائل التنظيمية المتصلة بالفريق العامل المشترك (البند ١٠ من جدول الأعمال).....
١٧	٦٤-٦٣ حادي الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (البند ١١ من جدول الأعمال).....
١٧	٦٦-٦٥ ثاني الآليات المنشأة عملاً بالمواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو (البند ١٢ من جدول الأعمال).....
١٨	٦٧ ثالث التقرير عن الدورة (البند ١٣ من جدول الأعمال).....

المرفقات

١٩	الأول- مشاريع المقررات التي يوصى مؤتمر الأطراف باعتمادها في دورته الخامسة .
٢٠	الثاني- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ-٣ والمادتين ٣-٢ و ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو) اختصاصات حلقة عمل الخبراء المتوخاة في مرفق المقرر ٥/م أ-٤ (برنامج العمل)
٢٣	الثالث- قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها العاشرة.....

أولاً- افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)

- ١- عُقدت الدورة العاشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في فندق ماريتيم، ببون، في الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩.
- ٢- وافتتح الدورة في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٩ رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية السيد كوك كي تشو (ماليزيا). وقد رحّب بجميع المندوبين والمراقبين الموفدين للدورة العاشرة للهيئة الفرعية. ولاحظ الرئيس أن هذه الدورة هي أول دورة لهذه الهيئة الفرعية منذ قيام مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، قبل ذلك بستة أشهر، باعتماد خطة عمل بوينس آيرس (المقرر ١/م-٤). وأشار إلى أن خطة العمل قد حددت إجمالاً مجموعة من برامج العمل الهادفة إلى تجديد الجهود الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية وكذلك للإعداد للتنفيذ المقبل لبروتوكول كيوتو تنفيذاً فعالاً. وأضاف أن الأهداف المحددة في خطة العمل طموحة وأنه يتعين على الأطراف أن تعمل بطريقة تتسم بالتصميم والتركيز بغية مواجهة التحديات القادمة. وسلط الرئيس الضوء على الدور الهام الذي ستقوم به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا المسعى، عن طريق الاضطلاع بأعمال تقنية ومنهجية متعمقة. وأعرب الرئيس عن الأمل في أن تؤدي حلقات العمل التقنية والاجتماعات غير الرسمية التي عُقدت في الفترة ما بين الدوريتين إلى المساعدة في تقدم المداولات في الدورة العاشرة. وحث جميع الأطراف على السعي إلى البرهنة على تحقيق تقدم كبير بشأن كل عنصر من عناصر خطة عمل بوينس آيرس بروح قوامها التعاون البناء. واختتم الرئيس كلمته بأن رحب ترحيباً خاصاً بأعضاء مكتب الهيئة الفرعية وهم: السيد لامبيرت غنابيليه (جمهورية أفريقيا الوسطى) نائب الرئيس، والسيد أندريي كرانييتش (سلوفينيا) المقرر.
- ٣- وقام الأمين التنفيذي، الذي تحدث إلى كل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، بالإدلاء ببيان أيضاً في الجلسة الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو. وقد اعتذر عن تأخر صدور الشكل المطبوع لكثير من الوثائق التي أعدتها الأمانة من أجل الدورة، وتعهد بضمان إعداد الوثائق في المستقبل على نحو أكثر ملاءمة من حيث التوقيت. وأضاف أن التأخير يرجع في جانب منه إلى زيادة حجم العمل الناتج عن تنظيم حلقات العمل التقنية المنعقدة فيما بين الدوريتين وفقاً للولاية الصادرة عن مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة. وأبدى الأمين التنفيذي ملاحظة مفادها أنه ستتاح، في سياق المناقشات الخاصة بالترتيبات المتعلقة بالاجتماعات الحكومية الدولية في إطار الهيئة الفرعية للتنفيذ، فرصة لتقييم دور حلقات العمل، بما في ذلك آثارها على الميزانية. وسلط الأمين التنفيذي الضوء، وهو يتطلع إلى الأمام، على ما رأى أنه نتائج يمكن أن تكون هامة من الناحية السياسية يخرج بها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة ويكون من شأنها بناء قوة دافعة لتحقيق النجاح في مؤتمر الأطراف في دورته السادسة، ألا وهي: تعبئة الدعم لبناء القدرات؛ واتخاذ مقررات بشأن النظر في البلاغات الوطنية الأولية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، وبشأن المرحلة التجريبية للأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً.

٤- وفي الجلسة المشتركة بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، المعقودة في ١ حزيران/يونيه، أدلى ممثلو خمسة أطراف ببيانات عامة، من بينهم ممثل تحدث باسم المجموعة الأفريقية، وآخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وآخر تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

ثانياً- المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف- إقرار جدول الأعمال

(البند ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٥- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو، في جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/1.

٦- وأشار الرئيس إلى أن جدول الأعمال المؤقت لم يتضمن، نتيجة للمشاورات التي أجريت مع المكتب، البندين المتعلقين بمسألتي: تأثير المشاريع الوحيدة على الانبعاثات في فترة الالتزام؛ والجوانب العلمية والمنهجية للمقترح المقدم من البرازيل. وسيؤجل النظر في هذين البندين إلى الدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، كما أنهما قد أدرجا في قائمة العناصر الخاصة بجدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف. بيد أن الرئيس قد وجه نظر الأطراف إلى الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/MISC.3 و Add.1 و Corr.1، بشأن تأثير المشاريع الوحيدة على الانبعاثات في فترة الالتزام، مشيراً إلى أن الأطراف قد ترغب في استخدام هذه الوثيقة للإعداد لمناقشاتها في الدورة ١١ للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

٧- وأدلى ممثلو أربعة أطراف ببيانات، اعتمدت بعدها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية جدول الأعمال التالي:

١- افتتاح الدورة

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٣- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة:

(أ) المنظمات العلمية؛

(ب) هيئات الأمم المتحدة؛

(ج) اتفاقيات أخرى

٤- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) مبادئ توجيهية لإعداد البلاغات الوطنية؛

(ب) عملية الاستعراض المتصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة؛

(ج) برنامج العمل المتعلق بالقضايا المنهجية المتصلة بالمواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو

٥- القضايا المنهجية:

(أ) استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة (الفقرة ٥ (أ) من المقرر ١/م أ-٣)؛

(ب) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي؛

(ج) مسائل أخرى

٦- المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة

٧- تطوير التكنولوجيات ونقلها

٨- البحث والمراقبة المنهجية

٩- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ-٣ والمادتان ٢-٣ و ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو): برنامج العمل

- ١٠- الإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو: المسائل التنظيمية المتصلة بالفريق العامل المشترك
- ١١- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية
- ١٢- الآليات المنشأة عملاً بالمواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو
- ١٣- التقرير المتعلق بالدورة.

باء- تنظيم أعمال الدورة (البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

- ٨- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو. وكان معروضاً عليها الجدول الزمني المؤقت للجلسات الوارد في المرفق الثاني من الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/1. وأشار الرئيس إلى أن الجدول الزمني المؤقت للجلسات ينبغي استخدامه كدليل لتنظيم أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ولكن سيلزم مراعاة المرونة للاستجابة لوتيرة التقدم.
- ٩- وأكد الرئيس على أن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ستحتاج إلى أن تعمل بكفاءة لتغطية جدول الأعمال الثقيل الوطأة المعروض أمامها، وحث الأطراف على الوصول إلى نتيجة نهائية بشأن أكبر عدد ممكن من البنود بحلول نهاية الأسبوع الأول.
- ١٠- وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية أن طلبات للاعتماد لدى دورات الهيئات الفرعية قد وردت مؤخراً من منظمة حكومية دولية واحدة ومن ١٢ منظمة غير حكومية. وقد فرزت الأمانة هذه الطلبات على أساس أحكام المادة ٧-٦ من الاتفاقية ووفقاً للإجراءات التي وضعها مؤتمر الأطراف لقبول المنظمات بصفة مراقب. ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على منح هذه المنظمات إمكانية الاشتراك في الدورة الراهنة للهيئة الفرعية في انتظار إجراء رسمي بشأن اعتمادها يتخذه مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.

ثالثاً- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة (البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف- المنظمات العلمية (البند ٣(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

- ١١- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و__ المعقودتين في ٣١ أيار/مايو و__ حزيران/يونيه، على التوالي.

١٢- وأدلى ممثلو__ أطراف ببيانات، كان من بينهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

١٣- وفي الجلسة الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو، أدلى رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ببيان ورد أيضاً على أسئلة.

٢- الاستنتاجات

[تستكمل فيما بعد]

باء- هيئات الأمم المتحدة (البند ٣ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٤- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و__، المعقودتين في ٣١ أيار/مايو و__ حزيران/يونيه، على التوالي.

١٥- وأدلى ممثلو__ أطراف ببيانات.

١٦- وفي الجلسة الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو، أدلى ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ببيان.

٢- الاستنتاجات

[تستكمل فيما بعد]

جيم - اتفاقيات أخرى (البند ٣ (ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى و__ المعقودتين في ٣١ أيار/مايو و__ حزيران/يونيه على التوالي.

١٨- وفي الجلسة الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو، ألقى بيانان أدلى بهما ممثل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وممثل أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

رابعاً - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في مرفق الاتفاقية الأول (البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف - مبادئ توجيهية لإعداد البلاغات الوطنية (البند ٤ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٩- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة و... المعقودتين في ١ و٢ حزيران/يونيه على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها: FCCC/SB/1999/1 وAdd.1-2، FCCC/SBSTA/1999/INF.1 وAdd.1، FCCC/SBSTA/1999/INF.2 وAdd.1، FCCC/SB/1999/MISC.2 وFCCC/SB/1999/MISC.5 وAdd.1. كما أتيحت للأطراف ورقة غير رسمية أعدتها الأمانة وعنوانها "طرائق لتقدير قوائم جرد انبعاثات المركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة وسادس فلوريد الكبريت".

٢٠- كما أقيمت بيانات أدلى بها ممثلو طرفاً بمن فيهم ممثل تكلم باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢١- وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ١ حزيران/يونيه، أدلى ببيان ممثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ - منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي - البرنامج المعني بقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة التابع للوكالة الدولية للطاقة. كما أدلى رئيس اللجنة التوجيهية التابعة للنظام العالمي لمراقبة المناخ ببيان.

٢٢- ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الثالثة أيضاً على النظر في هذا البند الفرعي من خلال فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد مارك موندوسيا (جمهورية تنزانيا المتحدة) والسيد جيم بانمان (المملكة المتحدة). وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأنه قام بالاتصال برئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ حول هذه المسألة وانتهيا إلى الاستنتاج القائل بأنه في ضوء تقسيم العمل بين الهيئة الفرعية للمشورة

العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ فيما يخص مسألة البلاغات الوطنية، يجدر بهذا الفريق أن يكون فريق اتصال مشتركاً تابعاً لكلتا الهيئتين.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

باء - عملية الاستعراض المتصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة
(البند ٤ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلساتها الثالثة و___، المعقودتين في ١ و___ حزيران/يونيه على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها: FCCC/SBSTA/1999/3, FCCC/SBSTA/1999/MISC.4 و FCCC/TP/1999/2.

٢٤- وأدلى ببيانات ممثلو ___ طرفاً، بمن فيهم ممثل تكلم بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

جيم - برنامج العمل المتعلق بالقضايا المنهجية المتصلة بالمواد ٥ و٧ و٨ من بروتوكول كيوتو
(البند ٤ (ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٥- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلساتها الثالثة و___ المعقودتين في ١ و___ حزيران/يونيه على التوالي. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها FCCC/SB/1999/2 و Corr.1.

٢٦- وأدلى ببيانات ممثلو ___ طرفاً، بمن فيهم ممثل تكلم بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢٧- ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الثالثة المعقودة في ١ حزيران/يونيه على النظر في هذا البند الفرعي في إطار فريق اتصال مشترك ينشأ بموجب البند الفرعي ٤ (أ).

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

خامسا - القضايا المنهجية

(البند ٥ من جدول الأعمال)

ألف - استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة (الفقرة ٥ (أ) من المقرر ١/م أ-٣)
(البند ٥ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٨- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلساتها الثالثة والخامسة و... المعقودة في ١ و ٢ و ٣ حزيران/يونيه على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها:
FCCC/SBSTA/1999/5, FCCC/SBSTA/1999/INF.5 and FCCC/SBSTA/1999/MISC.2 and Add.1.

٢٩- وأدلى ببيانات ممثلو ___ طرفاً، بمن فيهم ممثل تكلم بالنيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وممثل تكلم بالنيابة عن الجماعة الاقتصادية والدول الأعضاء فيها وممثل تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٣٠- وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ١ حزيران/يونيه، قام السيد بول مكلونز، (جنوب أفريقيا)، الرئيس المشارك لحلقة العمل الثانية التي عقدتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة (انديانابوليس، ٢٦-٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩) بتقديم تقرير شفوي إلى الهيئة الفرعية عن حلقة العمل تلك.

٣١- وفي الجلسة نفسها المعقودة في ١ حزيران/يونيه أدلى ببيان رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ حول حالة إعداد التقرير الخاص الصادر عن هذه الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ بشأن استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة.

٣٢- وفي الجلسة الثالثة أيضاً المعقودة في ١ حزيران/يونيه أدلى ببيانات ممثلو أتباع المنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية المعنية بالبيئة.

٣٣- ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الخامسة المعقودة في ٢ حزيران/يونيه على النظر في هذا البند الفرعي من خلال فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد بول مكلونز (جنوب أفريقيا) والسيد ماسياج سادوفسكي (بولندا).

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

باء - الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي (البند ٥ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٤- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الخامسة و___، المعقودتين في ٢ و___ حزيران/يونيه على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقة التالية: FCCC/SBSTA/1999/INF.4. كما أتيح للأطراف التقرير الخاص الذي أعدته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن الطيران والغلاف الجوي العالمي وورقة خاصة أعدتها الأمانة عنوانها "الطرائق المستخدمة في جمع البيانات وفي وضع تقدير وتقرير بالانبعاثات الناشئة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي".

٣٥- وأدلى ببيانات ممثلو ___ طرفاً، بمن فيهم ممثل تكلم بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٣٦- وفي الجلسة الخامسة أيضاً، المعقودة في ٢ حزيران/يونيه، أدلى ببيان ممثل منظمة الطيران المدني الدولية. بالإضافة إلى ذلك، أبلغت الأمانة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بمضمون رسالة واردة من المنظمة البحرية الدولية حول مسائل تتعلق بهذا البند الفرعي.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل فيما بعد]

جيم - مسائل أخرى

١- المداولات

٣٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الخامسة و___، المعقودتين في ٢ و___ حزيران/يونيه على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/4. كما أتيحت للأطراف ورقة غير رسمية أعدتها الأمانة بعنوان "أدوات القرار لتقييم استراتيجيات التكيف البديلة".

٣٨- وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ٢ حزيران/يونيه لاحظ الرئيس أن القضية الأساسية الواجب أن تناقش في إطار هذا البند تتعلق بمعلومات حول طرائق تقييم آثار تغير المناخ والتكيف معها والتخفيف من حدتها.

٣٩- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة فقدم *الكتيب المتعلق بأساليب تقييم آثار تغير المناخ واستراتيجيات التكيف معها* الذي أعده هذا البرنامج بالتعاون مع الجامعة الحرة في أمستردام وتقريراً بعنوان *الجوانب الاقتصادية للحد من غازات الدفيئة: مبادئ توجيهية منهجية*، أعده المركز التعاوني للبيئة والطاقة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (ريسو، الدانمرك).

٤٠- وأدلى ببيانات حول هذه المسألة ممثلو ___ طرفاً، بمن فيهم طرف تكلم بالنيابة عن الجماعة الاقتصادية والدول الأعضاء فيها.

٤١- وفي الجلسة الخامسة أيضاً، المعقودة في ٢ حزيران/يونيه، أثار وفد البرازيل مسألة إضافية لتناقش ألا وهي الجوانب العلمية والمنهجية للاقتراح المقدم من البرازيل. وقدم هذا الوفد تقريراً عن الأنشطة المضطلع بها في الفترة الفاصلة بين الدورتين حول هذه المسألة والتي شملت تنظيم حلقة عمل.

٤٢- وألقى ببيانات حول هذه المسألة ممثلو ___ طرفاً.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل]

سادساً- المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة

(البند ٦ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو. وقد عُرضت عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/Misc.1.

٤٤- وأدلى ببيانات ممثلو ___ طرف، من بينهم ممثل واحد تحدث بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٤٥- وأعرب الرئيس عن أسفه لأن عدم تلقي سوى القليل من المقترحات من الأطراف بشأن الوسائل الممكنة لتعزيز تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية قد حال دون قيام الأمانة بتقديم مقترحات بشأن كيفية إدماج المادة ٦ في برنامج عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية حسبما طلبته هذه الهيئة في دورتها الثامنة.

٢- الاستنتاجات

٤٦- دعا الرئيس الأطراف إلى موافاة الأمانة بمزيد من المقترحات، بحلول ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، لتتخذ كأساس لمناقشة أكثر موضوعية في الدورة الثانية عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

سابعاً- تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٧ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلساتها ٥ و ٦ و ٧ و المعقودة في ٢ و ٣ و ٤ و حزيران/يونيه، على التوالي. وكانت الوثائق التالية معروضة عليها: FCCC/SBSTA/1999/2 و FCCC/SBSTA/1999/Misc.5 و Add.1-3 و FCCC/TP/1999/1.

٤٨- وأدلى ببيانات ممثلو طرف، من بينهم ممثل واحد تحدث بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وممثل آخر تحدث بالنيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين.

٤٩- وفي الجلسة ٥ المعقودة في ٢ حزيران/يونيه، أدلى ممثل عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ببيان عن حالة إعداد التقرير الخاص بشأن الجوانب المنهجية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا، والفرص المتاحة للتعاون التكنولوجي.

٥٠- وفي الجلسة ٥ أيضاً المعقودة في ٢ حزيران/يونيه، أطلع الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على الخطوات المتخذة حتى الآن لإجراء العملية التشاربية المطلوبة بموجب المقرر ٤/م-٤، بما في ذلك إنشاء فريق غير رسمي تسمي الأطراف أعضائه من أجل تبادل الآراء حول نهج يتبع لدفع هذه العملية قُدماً. واقترح عقد اجتماعات أخرى للفريق غير الرسمي خلال الدورة بغية مواصلة المناقشات بشأن خطة العمل وغير ذلك من جوانب العملية التشاربية.

٥١- وفي الجلسة ٧ المعقودة في ٤ حزيران/يونيه، أدلى ممثل عن مبادرة تكنولوجيا المناخ ببيان.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل]

ثامناً - البحث والمراقبة المنتظمة (البند ٨ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٥٢- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلساتها ١ و ٣ و ___ المعقودة في ٣١ أيار/مايو. و ١ و ___ حزيران/يونيه، على التوالي. وقد عُرِضت عليها الوثيقة FCCC/SB/1999/1/Add.2. كما أُتِيح للأطراف مشروع اقتراح أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ بشأن الارشادات المتعلقة بالإبلاغ عن المراقبة المنتظمة، وهو المشروع الذي أُعد لحلقة العمل المعنية بالمبادئ التوجيهية المنقحة بالنسبة للبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول (بون، ١٧-١٩ آذار/مارس ١٩٩٩).

٥٣- وأدلى ببيانات ممثلو ___ طرف، من بينهم ممثل واحد تحدث بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٥٤- وفي الجلسة الأولى المعقودة في ٣١ أيار/مايو، أدلى رئيس اللجنة التوجيهية للنظام العالمي لمراقبة المناخ، بالنيابة عن المنظمات المشاركة في برنامج عمل المناخ، ببيان حول الأنشطة المضطلع بها مؤخراً فيما يتصل بالبحث والمراقبة المنتظمة.

٥٥- وفي الجلسة ٣ المعقودة في ١ حزيران/يونيه، دعا الرئيس السيدة سوزان باريل (أستراليا) والسيد فيليب غواجي (أوغندا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية حول هذا البند.

٢- الاستنتاجات

[يستكمل]

تاسعاً- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية
(المقرر ٣/م ٣-أ و ٣-ب والمادتان ٢-٣ و ٣-١٤ من
بروتوكول كيوتو): برنامج العمل
(البند ٩ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٥٦- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند الفرعي في جلساتها ٧ المعقودة في ٢ حزيران/يونيه. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليها: FCCC/SB/1999/2 و FCCC/SBSTA/1999/CRP.1.

٥٧- وأدلى طرفان ببيانات، من بينهما طرف تحدث بالنيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين.

٥٨- وفي الجلسة ٧ المعقودة في ٢ حزيران/يونيه، ذكر الرئيس بأن الهيئة الفرعية للتنفيذ قد تناولت أولاً هذا البند. وذكر كذلك بأن الهيئة الفرعية للتنفيذ قد وافقت على تشكيل فريق من أصدقاء رئيسي الهيئتين الفرعيتين لصياغة اختصاصات حلقة عمل الخبراء المتوخاة في مرفق المقرر ٥/م أ-٤ (برنامج العمل). وقد قام نائب رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، السيد سلامة (إيران)، بإجراء هذه المشاورات بالنيابة عن رئيسي الهيئتين الفرعيتين. وفي الجلسة نفسها، قدم نائب الرئيس، السيد سلامة، تقريراً إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية حول المشاورات غير الرسمية التي أجراها.

٥٩- وفي الجلسة ٧ المعقودة في ٢ حزيران/يونيه، قام الرئيس بتعميم اقتراح يتعلق باختصاصات حلقة عمل الخبراء المذكورة أعلاه يرد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1999/CRP.1.

٢- الاستنتاجات

٦٠- وفي الجلسة ٧ المعقودة في ٢ حزيران/يونيه، قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من الرئيس، باعتماد اختصاصات حلقة عمل الخبراء المتوخاة في مرفق المقرر ٥/م أ-٤ (برنامج العمل)، كما ترد في المرفق الثاني أدناه.

عاشراً- الإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو:

المسائل التنظيمية المتصلة بالفريق العامل المشترك

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٦١- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلسيتها ٢ و___ اللتين عقدتهما بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للتنفيذ في ١ و___ على التوالي. وقد عُرضت على الهيئتين الفرعيتين الوثيقة FCCC/SB/1999/Misc.4 و Add.1 و Add.2.

٦٢- وفي الجلسة المشتركة المعقودة في ١ حزيران/يونيه، قدم رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ تقريراً عن المشاورات غير الرسمية حول المسائل المتصلة بالامتثال، وهي المشاورات التي كان رئيسا الهيئتين الفرعيتين قد دعيا إلى إجرائها في ٣١ أيار/مايو استجابة لطلب يرد في المقرر ٨/م أ-٤. ولاحظ الرئيس أنه تم التوصل إلى اتفاق بشأن تعيين السيد هارالد دوفلاند (النرويج) والسيد إسبن رومبرغ (جزر مارشال) كرئيسين مشاركين للفريق العامل المشترك المعني بالامتثال والمنشأ بموجب المقرر ٨/م أ-٤. وستحل مهمة إجراء المناقشة الموضوعية إلى الفريق العامل المشترك الذي سيدعوه الرئيسان المشاركان المعينان إلى الاجتماع.

٢- الاستنتاجات

[يُستكمل]

حادي عشر- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية
(البند ١١ من جدول الأعمال)

٦٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلستها ٢ و ٤ اللتين عقدتا بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للتنفيذ في ١ و ٢ حزيران/يونيه، على التوالي. وأدلى ببيانات ممثلو طرف، منهم بينهم ممثل تحدث بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، وممثل تحدث بالنيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وممثل تحدث بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وممثل تحدث بالنيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين. وقد عُرضت على الهيئتين الفرعيتين الوثائق التالية: FCCC/SB/1999/INF.1 و FCCC/SB/1999/Misc.1 و Add.1.

٦٤- وفي الجلسة ٤ المعقودة في ١ حزيران/يونيه، دعا رئيسا الهيئتين الفرعيتين السيد جوس دليكي (المفوضية الأوروبية) والسيدة مرغريت موكاهاانا (زمبابوي) إلى مساعدتهما في إجراء مشاورات غير رسمية حول هذا البند.

٢- الاستنتاجات

[يُستكمل]

ثاني عشر- الآليات المنشأة عملاً بالمواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو
(البند ١٢ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٦٥- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلستها ٢ و ٤ اللتين عقدتا بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للتنفيذ في ١ و ٢ حزيران/يونيه، على التوالي. وأدلى ببيانات ممثلو طرف، من بينهم ممثل تحدث بالنيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وممثل تحدث بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها و ١٠ دول من دول أوروبا الوسطى والشرقية، وممثل تحدث بالنيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين

وكانت الوثائق التالية معروضة على الهيئتين الفرعيتين: FCCC/SB/1999/4 و FCCC/SB/1999/INF.2 و Add1-3 و FCCC/SP/1999/Misc.3 و Add.1 و Add.2 و Corr.1 و Add.3.

٦٦- وفي الجلسة ٤ المعقودة في ١ حزيران/يونيه، قررت الهيئتان الفرعيتان النظر في هذا البند عن طريق فريق اتصال مشترك برئاسة رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

٢- الاستنتاجات

[يُستكمل]

ثالث عشر- التقرير عن الدورة

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٦٧- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها ____ المعقودة في ____ حزيران/يونيه، في مشروع التقرير عن أعمال دورتها العاشرة (FCCC/SBSTA/1999/L.1).

٢- الاستنتاجات

[يُستكمل]

المرفق الأول

مشاريع المقررات التي يوصى مؤتمر الأطراف باعتمادها
في دورته الخامسة

[يُستكمل فيما بعد]

المرفق الثاني

تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ-٣
والمادتين ٢-٣ و ٣-١٤ من بروتوكول كيوتو)

اختصاصات حلقة عمل الخبراء المتوخاة في مرفق
المقرر ٥/م أ-٤ (برنامج العمل)

الهدف

وفقا للمقرر ٥/م أ-٤، يتمثل الهدف حلقة عمل الخبراء في إعداد مدخلات من أجل الدورة الحادية عشرة لكل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، وذلك من خلال ما يلي:

- ١- تعيين العوامل التي ستساعد في تحديد:
 - الآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ؛
 - تأثير تنفيذ تدابير الاستجابة؛
- ٢- تعيين المعلومات المتاحة، والثغرات القائمة بخصوص المعلومات والمعلومات الأخرى المطلوبة وكذلك الآراء المتعلقة بالمنهجيات فيما يتصل بالأمر التالية:
 - الاحتياجات والاهتمامات المحددة للأطراف من البلدان النامية، الناشئة عن هذه الآثار والتأثيرات الضارة؛
 - الإجراءات الضرورية، بما في ذلك الإجراءات المتصلة بالتمويل والتأمين ونقل التكنولوجيا، بغية تلبية الاحتياجات والاهتمامات المحددة المذكورة أعلاه؛
 - التقليل إلى أدنى حد من آثار السياسات والتدابير على التجارة الدولية، والآثار الاجتماعية والبيئية والاقتصادية؛
- ٣- النظر في الاحتياجات المحددة لأقل البلدان نمواً وفي حالاتها الخاصة؛

٤- النظر في المسائل المثارة في ما يقدّم من بيانات وطنية، بما في ذلك البلاغات الوطنية.

الجدول الزمني

ستُعقد حلقة عمل الخبراء في الفترة من ... أيلول/سبتمبر إلى ...، ... ١٩٩٩، على الساعة وسيتم تناول البنود المشار إليها أعلاه من خلال عروض ومناقشات ذات صلة بالأطراف من البلدان النامية المشمولة بالمادة ٤-٨ و ٤-٩ من الاتفاقية.

اليوم الأول

- * نظرة عامة.
- * المنهجيات المتصلة بالآثار الضارة المترتبة على تغيّر المناخ.
- * النظر في الاحتياجات المحددة لأقل البلدان نمواً والحالات الخاصة بها.
- * البلدان ذات المناطق القاحلة وشبه القاحلة والمناطق الحرجية والمناطق المعرضة لاضمحلال الغابات.
- * البلدان ذات المناطق المعرضة للجفاف والتصحر.
- * البلدان ذات المناطق التي لها نسبة تلوث مرتفعة في المدن.
- * البلدان ذات المناطق التي لها نظم إيكولوجية هشة، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الجبلية.
- * البلدان غير الساحلية وبلدان العبور.

اليوم الثاني

- * البلدان الجزرية الصغيرة.
- * البلدان ذات المناطق الساحلية المنبسطة.
- * البلدان ذات المناطق المعرضة للكوارث الطبيعية.

* المنهجيات ذات الصلة بآثار تدابير الاستجابة.

اليوم الثالث

* التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة لتنفيذ تدابير الاستجابة المترتبة على ما يلي:

- التجارة الدولية والآثار الاجتماعية والبيئية والاقتصادية على الأطراف من البلدان النامية المحددة في المادة ٤-٨ و ٤-٩ من الاتفاقية؛
- البلدان التي تعتمد اقتصاداتها بدرجة عالية على الدخل الذي يدره الإنتاج والتجهيز والتصدير، و/أو على استهلاك الوقود الأحفوري وما اتصل بذلك من منتجات كثيفة الاستهلاك للطاقة.

اليوم الرابع

* الاستنتاجات.

المشاركة

ستتم دعوة المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والخبراء الوطنيين، بما في ذلك من جمعيات الأعمال والمنظمات غير الحكومية، للمساهمة في حلقة العمل وعرض ورقات حول المسائل موضوع النقاش. وستستكشف الأمانة، بالتشاور مع المنظمات المدعوة، ما يمكن أن تتقدم به هذه الأخيرة من إسهامات محددة في حلقة العمل.

المرفق الثالث

قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة
العلمية والتكنولوجية في دورتها العاشرة

[يُستكمل فيما بعد]
